

## 3807 - يقول هل يلزم عند الوضوء عند الغسل الدلك باليد

### والماء أم يكفي إمرار الماء على البدن ؟

صالح اللحيدان

هل يلزم عند الوضوء عند الغسل الدلك باليد والماء؟ أم يكفي إمرار الماء على البدن؟ وهل يجوز آما يكفي الماء على البدن فقط.  
الاغتسال من الجنابة او الاغتسال للمرأة من - 00:00:00

والنفاس يحتاج الى ان نقول شيئا من العمل على تبليغ الماء البشرة. نعم فاذا كان على البشرة مادة دهنية وجب ان يدخل واما اذا لم يكن فانه يكفي افاضة الماء. فان النبي صلى الله عليه - 00:00:20

وسلم ذكر في صفة الاغتسال ذكر في صفة اغتساله انه كان يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يفيض الماء على رأسه ينفظه على بقية بدنها. نعم. فاذا افاظه بهذه الصفة طهر واكتفي به للطهارة. واما الدلك فليس بواجب. وانما هو - 00:00:40  
من مكملاته. نعم جزاكم الله خير - 00:01:00